وإمارة الثواب والعقاب ومن هنا كان بدعة
مذهب القدرية وهو كون العبد مخترع أفعاله على
وفق مراده بالقدرة التي خلق الله تعالى له لما عرفت
من دليل الوحدانية واستحالة شريك مع الله أيضا كان
ويلزم فيه أيضا استحالة ما علم إمكانه إذ الأفعال
يصح تعلق القدرة القديمة بها قبل تعلق القدرة الحادثة
فلو منعتها القدرة الحادثة لزم ما ذكر وترجيح
المرجوح فإن قالوا لم يزل يقدر عليها بأن يسلب القدرة
الحادثة قلنا فقد لزم إذا أراد أن يقدر عليها مع وجود
القدرة الحادثة وأيضا من أصلكم وجوب مراعاة الأصلح
فلا يمكن سلبها عندكم بعد التكليف قالوا فكيف
يثيبه أو يعاقبه على غير فعله قلنا يفعل ما يشاء
والثواب والعقاب غير معللين وإنما الأفعال أمارة
شرعية عليهما تعلق الله تعالى منها في كل مكلف
بدا على ما أراد به في عقباه فكل ميسر لما خلق له
ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة لا نسأله سبحانه
حسن الخاتمة بفضله قالوا كيف يمدح أو يذم
العبد على غير ما فعل ويلزم أن تكون للعباد الحجة

٩٩

في الآخرة وقد قال الله تعالى لئلا يكون للناس على
الله حجة بعد الرسل قلنا من معنى ما قبله وأيضا
ينتقض بمسألة خلق الداعي والقدرة وبعلمه القديم
المحيط بكل شيء واتفقوا أن العبد مجبور في قالب
مختار يخير فيه رغبة الأمرين على تقدير تسليم
أصل التحسين والتقبيح العقليين فصل
وإذا عرفت عدم تأثير القدرة الحادثة في محلها
بطل لك أيضا تأثيرها بواسطة مقدورها في
غير محلها كرمي الحجارة والضرب بالسيف ونحو
ذلك مما يوجد عادة بواسطة حركة أثر مثلا
وهو المسمى بالتولد عند القدرية مجوس هذه الأمة
مع ما فيه على مذهبهم من وجود أثر بين مؤثرين ووجود
فعل من غير فاعل أو فاعل من غير إرادة ولا علم بالمفعول
ونحو ذلك من المستحيلات المذكورة في المطولات
واتفق الجميع على عدم تولد الشبع والري ونحوهما
عن الأكل والشرب وشبههما وذلك مما ينقض أيضا
على القائلين بالتولد وبالله تعالى التوفيق فصل
الذي ذكر في أوصافه تعالى إلى هنا هو كله مما يجب
يجب

عرفت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)